

سنن البيهقي الكبرى

16765 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو محمد المزني أنبأ علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري أخبرني عبيد الله بن عبد الله أن أبا هريرة قال بكتابه لي أقض رسول الله صلى الله عليه وسلم يا فقال الأعراب من رجل إليه قام أ ب رسول الله صلى الله عليه وسلم عند نحن بيننا ي فقام خصمه فقال صدق يا رسول الله أقض له بكتابه أ وإذن لي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أ قل فقال إن ابني كان عسيفا على هذا والعسيف الأجير فرزى بامرأته فأخبروني أن على ابني الرجم فافتديت منه بمائة من الغنم ووليدة ثم سألت أهل العلم فأخبروني أن على امرأته الرجم وإنما على ابني جلد مائة وتغريب عام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أ والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتابه أ أما الوليدة والغنم فردوها وأما ابنك فعليه جلد مائة وتغريب عام وأما أنت يا أنيس لرجل من أسلم فاغد على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها فغدا عليها أنيس فاعترفت فارجمها رواه البخاري في الصحيح عن أبي اليمان وأخرجاه من أوجه أخر عن الزهري عن عبيد الله بن أبي هريرة وزيد بن خالد